

عمرو وعمرو عن ابي العباس و ابي العباس عن عبد الله بن  
عبد ربه عن ابي عبد الله عن مالك بن النضر عن ابي عبد الله  
عائشة رضي الله عنها في جلوة النبي صلى الله عليه وسلم على  
سهيل بن صهيب رضي الله عنه له طريقتان عنهما دعا فكلهم  
مدنيون قال الحاكم تفرد اهل المدينة بهذه السنة  
واما النبي فيتزوج ايضا ابنا واحدا تفرد شخص عن شخص  
ثانها تفرد اهل بلد عن شخصين ثالثها تفرد شخص عن اهل  
بلد رابعها تفرد اهل بلد عن اهل بلد اخر في مثال الاول  
حديث عبد الواحد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عن جابر رضي الله عنه  
في قصة الكدبة التي عرضت لهم يوم الحد و اخبر الخاري  
وقد تفرد به عبد الواحد عن ابيه وقد روي من غير  
حديث جابر رضي الله عنه وامثلة ذلك في كتاب الترمذي  
كثير جدا بل ادعى بعض المتأخرين ان جميع ما فيه من الغريب  
من هذا القبيل وليس كما قال لتصرفي في كثير من التفرد  
المطلوق ومثال الثاني حديث القضاة الثلاثة تفرد به اهل بلد  
عن عبد الله بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه وحدثني  
في نسخة وكان احديث بن بريدة عن المنبعت عن زيد بن خالد  
الجهني في القضاة تفرد به اهل المدينة عنده ومثال الثالث  
وهو عكس الذي قبله فهو قليل جدا وصورته ان يتفرد  
شخص عن جماعة حديث تفردوا به ومثال الرابع ما رواه  
ابوداود ومحدث جابر رضي الله عنه في قصة المشجوع  
انما كان يكره ان يتيمم ويخصم على جرحه فذكر  
قال ابن ابي اود فيما حكاه البارقي في السنن

مجلس

سنة تفرد بها اهل مكة ومثلها عن اهل الجوزية و قول  
ابن الصلاح الا ان يطلق قائل قوله تفرد به اهل مكة  
على ما لم يرد الا واحد من اهلها قلت وهذا الاطلاق  
هو الاكثر لجميع الامثلة التي مثل بها الحاكم كذلك حديث  
خالد الجدي عن سعيد بن محمد عن الشجوع عن ابي عبد الله  
بن شعبة في النبي قيل وقال تفرد به البصر برون الكوفيين  
واما تفرد به خالد الجدي وهو واحد حديث الحسن بن اود  
عن الفضل بن عياض عن منصور بن ابي عمير عن علقمة عن  
معهود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله  
تبارك وتعالى يا ذينا اخدي من حرمي قال تفرد به  
للناسيون عن المكيين واما تفرد به ابوالحسن بن ابي  
عمر وهو معهود وفي مناقب يروي عن ذلك من الامثلة  
التي ذكرها وكان ذلك غالب ما اطلقه ابوداود في كتاب  
التفرد وكذا ابنه ابوالحسن بن ابي اود وابنه اعلم وقد  
يطلقون تفرد الشخص الحديث وما رده من ذلك تفرد به  
بالسياق لا باصل الحديث وفي مسند البزار من ذلك  
حديثه عليها تنبيه على من مظان الاحاديث الافراد  
مسند ابي بكر بن ابي فانه الكوفة من ايراد ذلك وسيا  
وتبعه ابوالقاسم الطبراني في المعجم الاوسط في البارقي  
في كتاب الافراد وهو يبي على اطلاق بالغ ويقع عليهم  
التعقيب عليه كما يجب اتيح الباع وضيقة او التخصيص  
وعنده واي من ذلك ان يكون المناجع عند ذلك الحافظ  
نفسه فقد تتبع العلامة مغلطاي على الطبراني في ذلك في

سنة وراة

سنة الاصحاح